

معجم البلدان

في شرح قول جرير لما تشوق بعض القوم قلت لهم أين اليمامة من عين السواجير وقال أحمد بن عمرو أخو أشجع بن عمرو السلمي يخاطب نصر بن شيبث العقيلي وكان قد أوقع ببني تغلب على السواجير سيف في يدي نصر في حده ماء الردى يجري أوقع نصر في السواجير ما لم يوقع الجحاف بالبشر أبكى بني بكر على تغلب وتغلبيا أبكى على بكر وقال البحترى يا خليلي بالسواجير من عم رو بن غنم وبحتر بن عتود اطلبيا ثالثا سوائي فإني رابع العيس والدجى والبيد وقال أيضا يا أبا جعفر غدونا حديثا في سواجير منبج مستفيضا .

السواد موضعان أحدهما نواحي قرب البلقاء سميت بذلك لسواد حجارته فيما أحسب والثاني يراد به رستاق العراق وضياعها التي افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب ه سمى بذلك لسواده بالزرور والنخيل والأشجار لأنه حيث تاخم جزيرة العرب التي لا زرع فيها ولا شجر كانوا إذا خرجوا من أرضهم ظهرت لهم خضرة الزرور والأشجار فيسمونه سوادا كما إذا رأيت شيئا من بعد قلت ما ذلك السواد وهم يسمون الأخضر سوادا والسواد أخضر كما قال الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب وكان أسود فقال وأنا الأخضر من يعرفني أخضر الجلدة من نسل العرب فسموه سوادا لخضرتة بالزرور والأشجار وحد السواد من حديثه الموصول طولا إلى عبادان ومن العذيب بالقادسية إلى حلوان عرضا فيكون طوله مائة وستين فرسخا وأما العراق في العرف فطوله يقصر عن طول السواد وعرضه مستوعب لعرض السواد لأن أول العراق في شرقي دجلة العلت على حد طسوج بزرجسا بور وهي قرية تناوح حربى موقوفة على العلوية وفي غربي دجلة حربى ثم تمتد إلى آخر أعمال البصرة من جزيرة عبادان وكان تعرف بميان رودان معناه بين الأنهر وهي من كورة بهممن أردشي فيكون طوله مائة وخمسة وعشرين فرسخا يقصر عن طول السواد بخمسة وثلاثين فرسخا وعرضه كالسواد ثمانون فرسخا قال قدامة يكون ذلك منكسرا عشرة آلاف فرسخ وطول الفرسخ اثنا عشر ألف ذراع بالذراع المرسله ويكون بذراع المسافة وهي الذراع الهاشمية تسعة آلاف ذراع فيكون الفرسخ إذا ضرب في مثله اثنين وعشرين ألفا وخمسمائة جريب فإذا ضربت في عشرة آلاف بلغت مائتي ألف ألف وعشرين ألف جريب يسقط منها بالتخمين آكامها وآجامها وسباخها ومجاري أنهارها ومواضع مدنها وقراها ومدى ما بين طرفها الثلث فيبقى مائة ألف ألف وخمسون ألف ألف جريب يراح منها النصف على ما فيها من الكرم والنخل والشجر والعمارة الدائمة المتصلة مع التخمين بالتقريب على كل جريب قيمة ما يلزمه للخراج درهمان وذلك أقل من العشر على